

حكم الزواج بنية الطلاق بالتفصيل الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

يقول بعض الاخوة نقلًا عنكم بان الزواج اجمع صحته الجمهور نرجو وفقكم الله. يقول وهل اذا كان العقد صحيحا بشروطه واحكامه؟
فهل النية لا تفسده؟ اذا كانت النية فيها طرف العاق والزوجة - 00:00:00

قائلا اه زواج بنية الطلاق اختلف فيه الجمهور رحمهم الله تعالى واختلف فيه العلماء رحمهم الله تعالى. من العلماء من جمل الزوج

من حضر الزواج بنية الطلاق. فالمسألة خلافية اجتهادية. ولكن ينبغي - 00:00:19

وان نعرف واقع ولنعرف واقع الائمة حين كان يتحسدون عن الزواج نية الطلاق. حتى لابد انها وحتى نرى ان الامة المعاصرة

الموجودة في تطبيق كلام الشرعي على واقع غير موجود - 00:00:53

الجمهور حين تحدثوا عن الزواج بنية الطلاق. كانوا يقصدون طائفة في التجارة التجارة والعلم. سيخافون الوقوع في الزنا من بعد

المواصلات قد لا ينفع الان الا بعد سنتين ثلاث سنوات - 00:01:20

سنة ومنهم يذهب امرأته حامل فيرجع ابنه دون اولاده وهذه عهد قريب معلوم فكانت وبكل مسألة وعلى فرضه باعتبار انه يسافر

وينوي وهي لا تعلم شيئا من ذلك. كان العوائل يبحثون عن العقيدة - 00:01:40

يبحثون عن يبحثون عن ذات النسب. وكان مثلا لم يزوجه الا رجلا عفيفا معروفا بالخير والصلاح يفرض على الزوجة ولا يأتي

للفجور ولا للغناء ولا لغير ذلك. ويعرفون نسبه ويعرفون نسبه واسمه ويعرفون عنه كل شيء - 00:02:13

كانت طبيعة الزواج اما الان فاختلف وضع كثير من الناس صحيح من ابناء العصر يطبقون الشروق اه الموجودة عند الاوائل يسافر

لعلاج ويسافر لامر الماء او يكون متغالبا او قريبا اه تتابعه فيتزوج - 00:02:33

يحملها. لانه يريد قد ينطق من بلد الى بلد. يتزوج بهذا الغرض. فاذا قدر يطلقها وخرج من هذا البلد. هذا نفس الاوائل. اما الان يأتي

شخص ويعد العدة وينتظر العطلة - 00:02:53

ويذهب الى بلده يعلم انه على المرأة كما يغار على زوجته وقد لا يحميها ولا يبحث عن عفيفة. يبحث عن اي امرأة وحدثني احد

وزراء المكاتب اندونيسيا ان هناك مكاتب لهذا المكتب - 00:03:13

ففي تواصل بين الزوجة والزوج فهذا ما يجوز واحد وبالنسبة الى انهم يجوزونا هذا الأمر تحت غطاء الزواج بيد الطلاق فقد ظلما

عظيما. وابتغى عليهم الكذب ولا اقترب من حوله. هذا لن ينزل تنتهي تنتهي الجماعة للمرأة بانتها. الاجازة - 00:03:45

سبحان الله هذا زواج هذا والذي يذهب الى مكتب من المكاتب يعلم انه زوج به في الطلاق. والمرأة تعلم ذلك فهذا لا اتورع عن ما

اقول عنه زنا منظم لانه يعلم ان المرأة - 00:04:16

تبحث عن صلاة. والمرأة تعلم ان الزوج سوف يطلقها في توافق. لكن التواطؤ اثبت الرافضة فعله ما اسهل من هذا. لك امرك شوف

عند الله. الامر مكشوف هذا لا يجوز الخاضع الثاني. هو يزعم الزواج - 00:04:41

والمنظم صاحب ومن زعم ان هذا هو الزواج بكل صراحة اقول هذا لا يقبل وليس هذا ولا يقتل لاحد من العلماء بدليل اتفاق السلف

والاجماع ان المرأة اذا علمت طيب كيف هذا الاجماع - 00:05:02

ذهبت يا دراج الى الاندنوسيات او بعض البلاد الاخرى هذا الاجتماع داخل. امر اخر مهم. هو حين اقدم وذهب الى هذا المكتب. وهو

يعلم ان المرأة عالمة. والمرأة تعلم انه سوف - 00:05:33

ينظم ويعلم هذا يسمى هذا وبين الزوجة من طاعة واحد ودليل على منع هذه الصورة ان بعض العلماء يحكي الاتفاق ان المرأة الاتفاق

ذبيحة الاتفاق ان من طلق ثلاثا اذا اراد شخص وحسن اعداد كبيرة من - [00:05:48](#)

ان المرأة قد تتزوج اربعة في الشهر الواحد يذهبون وتهابوا يقولون هذا هذا الفاضل احدهم يقول انا لا الاجازة ورجعت تركتها. اخر يقول منهم من يمس الطريق زوجة له. اخر يقول لا يعطينا حق الزوجة لانه يعتبرها زوجة. اخر يقول هناك لان - [00:06:15](#)

قال العقيدة المعذور في التوراة والصلاة لا يزوجون الا رجل معروف بالخير. وهذا اذا وجد بيت النية وكان له غاض آالا لو ما عليه هذا الذي قال عنه الجمهور حلال هذا الذي قال عنه الجمهور حلال اما شخص - [00:06:55](#)

يضع نية مسبقة ويعد العدة ويذهب مئة بالمئة سوف يطلق. ما يسمى الزواج تريد الطلاق؟ هذا عبث. لانه قد عزم على المرأة انا كنت عارف ما صار الزواج وان كان التوافق اه غير مشروط في اه العقد. ينبغي ان يتصرف اقول به وهو رأي - [00:07:15](#)

وهو رأي اهله ما هو الذي يفتح به الأئمة رحمهم الله تعالى - [00:07:45](#)